واقْتَرَضَ مِنْهُ أَي أَخَذَ القَرْضَ . واقْتَرَضَ عِرْضهُ : اغْتابَهُ لأنّ المُغْتاب كَأَنّهُ يقطَعُ من عِرْضِ أَخيهِ . ومِنْهُ الحديث : " عِبادَ اللهِ رفَعَ اللهُ عنّا الحَرَجَ إلاّ من اقْتَرَضَ امْرأً مُسلِماً " وفي رواية : " من اقْتَرَضَ عِرْضَ مُسْلِمٍ " . أَراد قطَعَه بالغِيبة والطّعن عَلَيْهِ والنّيْلِ مِنْهُ وهو افْتِعالٌ من القَرْضِ . والقِراضُ والمُقارَضَةُ عند أَهلِ الحِجازِ : المُضارَبَةُ ومِنْهُ حديث الأَزْهَرِيّ : " لا تَصْلُحُ مُقارَضَةُ مَنْ طُعْمتُهُ الحَرامُ " كَأَنّهُ عقدٌ عَلَى الضّرب في الأَرضِ والسّعْيِ فيها وقطْعِها بالسّيرِ . من القرض في السير وقال الزّمَخْشَرِيّ : أَصلُها من القَرْضِ في الأَرضِ وهو قطْعُها بالسّيْرِ فيها . قالَ : وكَذلِكَ هي المُضارَبَةُ أَيْضاً من الضّرْبِ في الأَرضِ . وفي حديثِ أَبي مُوسى : " اجْعَلْهُ قِراضاً " وصُورتُهُ أَي القِراض أَنَ يَدْفَعَ إِلَيْهِ مالاً ليَتّجِرَ فيه والرّبْحُ بَيْنَهما عَلَى مَا يَشْتَرِطانِ والوَضيعَةُ عَلَى المالِ وَقَدْ قارَضَه مُقارَضَةً نَقَلَهُ الجَوْهَرِيّ هكَذَا . وقال أَيْضاً : هُما يَتَقارَضَانِ الخيرَ والشّرّ وأَنْشَدَ قَوْلَ الشّاعِر : .

إِنّ الغَنِىّ أَخُو الغَنِيّ وإِنّما ... يَتَقَارَضَانِ ولا أَخَا للمُقْتِرِ

وقال غيرُه : هُما يَتَقَارَضانِ الثّناءَ بَيْنَهُمْ أَي يَتَجَازَيانِ . وقال ابنُ خالَويْه : يُقَالُ : يَتَقَارَظَانِ الخيرَ والشّرّ . بالظّاء أَيْضاً وقال أَبو زيدٍ : هُما يَتَقارَظانِ المَدْحَ إِذا مَدَحَ كلّ واحدٍ منهُما صاحبهُ ومثلهُ يتقارضان بالضّاد وسَيَأْتِي . قالَ الجَوْهَرِيّ : والقِرْنانِ يَتَقارَضَانِ النّظَر أَي ينظُرُ كلّ منهُما إِلَى صاحبهِ شَزْراً . قُلْتُ : ومِنْهُ قَوْل الشّاعر : .

يَتَقارَضونَ إِذا الْتَقَوْا في مَوْطِنٍ ... نَظَراً يُزيلُ مواطِئَ الأَقْدامِ

أَرادَ ينظُرُ بعضُهُمْ إِلَى بعضٍ بالعَداوَةِ والبَغْضاءِ . وكانتِ الصّحابَةُ وهو مأْخوذٌ مِنْ حديثِ الحَسَنِ البَصْرِيّ قيلَ لهُ : أَكانَ أَصحابُ رَسُولُ اللهُ صَلّى اللهُ عليه وسَلّم يَمْزَحون ؟ قالَ : نعم ويَتَقارَضون وهو منَ القَرِيضِ للشّعرِ أَي يقولون القَرِيضَ ويُنْشِدونَه . وأَمّا قَوْلُ الكُميت : .

يُتَقَارَضُ الحَسَنُ الجمِي ... لُ من التّآلُفِ والتّزاوُرْ